

الجمهورية التونسية

وزارة الشباب والرياضة

منشور عدد

0	0	6
---	---	---

4 - أفريل 2011

وزارة التربية

منشور عدد

2011	06	27
------	----	----

من وزير التربية ووزير الشباب والرياضة

إلى

السيدات والسادة

المندوبين الجهويين للتربية

المندوبين الجهويين للشباب والرياضة

متفقي المدارس الابتدائية والإعدادية والمعاهد الثانوية

متفقي التربية البدنية والرياضة

مديري المدارس الابتدائية والإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: حول تدريس مادة التربية البدنية ومواصلة العمل بالخلايا التنموية للنشاط الرياضي بالوسط المدرسي.

المرجع: • القانون عدد 104 المؤرخ في 03 أوت 1994 المتعلق بتنظيم وتطوير التربية البدنية والأنشطة الرياضية.

• القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80 المؤرخ في 23 جويلية 2002

• الخطة الوطنية للنهوض بالتربية البدنية والرياضة المدرسية.

المصاحيب: • التوزيع البيداغوجي لمراكز النهوض بالرياضة.

• اتفاقية تبني

وبعد،

تقديرًا لأهمية تدريس مادة التربية البدنية بالوسط المدرسي كجزء لا يتجزأ من التربية الشاملة في تكوين الناشئة على القيم السامية وتطوير الفرد وتحسين مختلف كفاياته وحرصًا على تأهيل نشاط خلايا النهوض بالرياضة فقد تقرر مايلي:

1. تدريس مادة التربية البدنية بالمؤسسات التربوية

1. إسناد جميع حصص مادة التربية البدنية بالمرحلة الابتدائية من السنة الأولى إلى السنة السادسة لمدرس تربية بدنية كلما توفر الإطار المختص.
2. تدرس مادة التربية البدنية لجميع الأقسام من طرف معلم تعليم عام - في صورة عدم توفر الإطار المختص بالمرحلة الابتدائية - بعد تلقيه تكويناً ملائماً كلما اقتضت الحاجة لذلك .
3. عدم تجاوز 6 ساعات عمل في اليوم لمدرس التربية البدنية حتى لا تتقلص قدرته على الانتباه و التركيز بما يضمن سلامة التلاميذ.
4. اجتناب برمجة حصص التربية البدنية بين الساعة 12.00 و الساعة 14.00 و بعد الساعة 17.00 إلا إذا توفرت الإنارة اللازمة .
5. ضرورة احترام فارق 24 س على الأقل بين حصتين لنفس الفصل بالإعدادي والثانوي.
6. عدد الساعات الأسبوعية لمادة التربية البدنية بالمؤسسات التربوية :

المرحلة التعليمية	عدد الساعات المطلوبة	فضاء داخل المؤسسة	فضاء خارج المؤسسة
الابتدائية	1س	01 س أسبوعياً	* 1.30 س أسبوعياً
الإعدادية	3س	03 س متباعدة أو حصتين أحدهما بساعتين والأخرى بساعة أسبوعياً	* 2× 02 س أسبوعياً
الثانوية	2س	• حصة واحدة بساعتين أو حصتين متباعدتين ذات ساعة لكل منهما بالسنة إلى السنوات 1 و 2 و 3 ثانوي • حصة واحدة بساعتين بالنسبة إلى السنوات الرابعة ثانوي	02 س أسبوعياً

*بما في ذلك الزمن الخاص بالتنقل

ملاحظة: يمكن إضافة حصة تربية بدنية ثانية بالنسبة للمرحلة الابتدائية عند توفر الإطار المختص وتوفر الظروف الملائمة لتدريس المادة على أن تعطى الأولوية للسنوات السادسة ثم السنوات التي تليها في حدود الساعات الرسمية المطالب بها المدرس ويتم برمجتها حسب الموازنة اليومية

7. اجتتاب إسناد فصول أكثر من مستويين اثنين لنفس المدرس بالنسبة إلى الإعدادي والثانوي
8. عدم تعيين أكثر من مدرس واحد لتأطير جميع تلاميذ نفس الفصل وفي حالة تجميع تلاميذ فصلين معا يجب تأطير جميع تلاميذ الفصلين من طرف مدرسين اثنين فقط.
9. يتعين على المدرسين خلال الفترات الممطرة التي تحول دون تأمين حصص التربية البدنية تنظيم حصص نظرية بالتنسيق مع مدير المؤسسة تتمحور أساسا حول:
- الروح الرياضية والثقافة الأولمبية
 - قوانين الأنشطة الرياضية
 - المبادئ الأساسية لممارسة النشاط البدني الحر...
10. تخصيص عشية يوم الخميس بالنسبة إلى الابتدائي وعشية يوم الجمعة بالنسبة إلى الإعدادي والثانوي لأنشطة الجمعية الرياضية المدرسية.
11. عدم استغلال الفضاء الزمني المخصص للتربية البدنية أو للرياضة المدرسية لتنظيم دروس التدارك وإنجاز الفروض وغير ذلك
12. يتعين على السادة مديري المؤسسات التعليمية إعداد جداول الأوقات الخاصة بمادة التربية البدنية عند الشروع في إنجاز الموازنة العامة للمؤسسة بصورة تسمح بتأمين حصص التربية البدنية في ظروف بيداغوجية وصحية طيبة .

II الخلايا التنموية للنشاط الرياضي

1/ مراكز النهوض بالرياضة بالمدارس الابتدائية

*الأهداف :

1. تهدف مراكز النهوض بالرياضة بالمدارس الابتدائية إلى تمكين الناشئة من اكتشاف وممارسة الأنشطة الرياضية في سن مبكرة على أسس علمية لتطوير الهرم العام للرياضة وتحسين المستوى الرياضي المدرسي والمدني.
2. ضمان تكوين قاعدي للمنتقين على أسس رياضية علمية وفق البرامج الموحدة لكل اختصاص رياضي.

3. تحقيق التكامل والترابط بين مختلف الخلايا التنموية بالمرحلة الابتدائية والمرحلة الإعدادية مع الهياكل الرياضية المدرسية والمدنية.

*الإجراءات

1. استهداف المدارس الابتدائية التي بها فضاءات رياضية مهيأة أو المجاورة للمنشآت الرياضية العمومية
2. استكشاف وانتقاء المواهب الرياضية وتوجيهها نحو الهياكل الرياضية المختصة.
3. مواصلة العمل باتفاقية التبنى لمراكز النهوض بالرياضة والإلتزام ببندوها من قبل جميع الأطراف ذات العلاقة.

*شروط التسجيل ومواصلة الانتماء

— سجل بمركز النهوض بالرياضة:

1. التلاميذ الذين اجتازوا بنجاح الاختبارات الخاصة بالمنظومة الوطنية للاستكشاف المواهب.
2. التلاميذ الذين اجتازوا بنجاح اختبارات إعادة توجيه الاختصاص الرياضي.

— مواصلة الانتماء

يواصل التلاميذ الانتماء إلى مراكز النهوض بالرياضة والارتقاء إلى المستوى الموالي إثر اجتيازهم بنجاح اختبارات المؤهلات البدنية والاختصاص الرياضي بنهاية كل سنة دراسية.

* التنظيم العام

1. يشترط تدريس مادة التربية البدنية بكافة المدارس الابتدائية التي ترتبط بمراكز النهوض بالرياضة.
2. يتم وضع مؤطر المركز تحت إشراف مدير المدرسة الحاضنة له مع ضرورة التنسيق مع بقية مديري المدارس الأخرى المرتبطة به .
3. يعتمد كل مركز على تنظيم خاص يحدد المستوى الأول لكل إختصاص رياضي وعدد المجموعات وكثافتها، وعدد حصص التكوين بكل مستوى طبقا للملحق المصاحب الخاص بالتنظيم العام لمراكز النهوض بالرياضة.

4. تدوم الحصة الواحدة ساعة ونصف إذا جرت بفضاء المدرسة، وساعتين إذا جرت بفضاء مجاور كما يمنع تنظيم أي حصة تتجاوز مدتها ساعة ونصف الساعة بين حصتين دراسيتين وذلك لضمان التغذية السليمة والراحة الكافية للتلميذ.

5. يعتمد المدرس على روزنامة أوقات تضمن تفرغ التلاميذ لمتابعة النشاط الرياضي بعد التنسيق والمصادقة عليها من طرف السادة مديري المدارس الابتدائية الحاضنة و السيد المندوب الجهوي للشباب والرياضة من جهة والسيد المندوب الجهوي للتربية قبل مفتتح السنة الدراسية.

* التكوين والتقييم

1. يتابع متفقد المركز بالتنسيق المباشر مع المندوبية الجهوية للشباب والرياضة والمستشار الفني الوطني بجامعة الاختصاص الرياضي مراحل التكوين و مراحل التقييم العلمي والفني ونسب الإدماج و مراحل الإرتقاء إلى المستويات الموالية والوقوف على نسب الإستقطاب بالأندية المدنية والمنتخبات الجهوية والوطنية وفق المقاييس العلمية الموحدة والصادرة عن جامعة الاختصاص والمصادق عليها من طرف المركز الوطني للطب وعلوم الرياضة.
2. يشارك أعضاء المنظومة الوطنية لإستكشاف المواهب في مواكبة نشاط هذه المراكز والإشراف على حلقات تكوين مدرّسي مراكز النهوض بالرياضة والوقوف على الجانب العلمي من البرامج ومقاييس التقييم بكل مرحلة تعليمية وتحديد التوجهات المستقبلية.

2/ خلايا تطوير الرياضة بالمدارس الإعدادية

* الأهداف

1. تمكين الرياضيين البارزين من بين تلاميذ المرحلة الإعدادية من التوفيق بين الدراسة ومتابعة التكوين الرياضي في أحسن الظروف.
2. ضمان مواصلة تكوين نخبة مراكز النهوض بالرياضة على أسس رياضية علمية صلب خلية تطوير الرياضة.
3. تحقيق التكامل والترابط بين مختلف الخلايا التنموية بالإعدادي مع الهياكل الرياضية المدرسية والمدنية.

*الإجراءات

1. اختيار المدارس الإعدادية المجاورة للمنشآت الرياضية العمومية والفضاءات المهيأة والمجاورة للمدارس الابتدائية الحاضنة لمركز النهوض بالرياضة.
2. يشرف مؤطر مركز النهوض بالرياضة على مواصلة تكوين هذه النخبة الرياضية صلب خلية تطوير الرياضة بالمدرسة الإعدادية بعنوان ست ساعات (06) أسبوعيا موزعة كآآتي: حصتان بساعة ونصف للآمارين وثلاثة ساعات في إطار الجمعية الرياضية المدرسية
3. التأكيد على استغلال القاعات والمنشآت الرياضية المختصة المتوفرة وذلك بالتنسيق مع جميع الأطراف ذات العلاقة.

*التسجيل

1. التلاميذ المجازون بالنوادي الرياضية المدنية بعد اجتيازهم بنجاح اختبارات في الاختصاص الرياضي والكشوفات الطبية.
2. التلاميذ الوافدون من مراكز النهوض بالرياضة الذين اجتازوا بنجاح اختبارات التقييم بالاختصاص الرياضي بنهاية المرحلة الأولى من التعليم الأساسي.

*مواصلة الانتماء

يواصل التلاميذ الانتماء إلى آلايا تطوير الرياضة والارتقاء إلى المستوى الموالي إثر اجتيازهم بنجاح اختبارات المؤهلات البدنية والاختصاص الرياضي والكشوفات الطبية بنهاية كل سنة دراسية. ونظرا إلى ما يكتسبه هذا القطاع من أهمية فالرجاء من كافة الأطراف المعنية إيلائه العناية اللازمة والعمل على تنفيذ كل الإجراءات التي وردت بهذا المنشور.

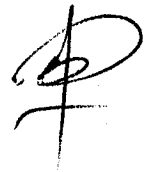
وزير الشباب والرياضة

محمد علولو



وزير التربية

الطيب البكوش



التوزيع البيداغوجي لمراكز النهوض بالرياضة بالمدارس الابتدائية

ع/ل	الاختصاصات الرياضية	السنة الأولى			السنة الثانية			السنة الثالثة			السنة الرابعة			السنة الخامسة			السنة السادسة		
		عدد المجموعات	عدد الحصص	كثافة المجموعة	عدد المجموعات	عدد الحصص	كثافة المجموعة	عدد المجموعات	عدد الحصص	كثافة المجموعة	عدد المجموعات	عدد الحصص	كثافة المجموعة	عدد المجموعات	عدد الحصص	كثافة المجموعة	عدد المجموعات	عدد الحصص	كثافة المجموعة
01	الجمباز	2	2	16/12	2	2	16/12	1	3	16/12	1	3	16/12	1	4	14/12	1	4	12/10
02	كرة المضرب	2	2	16/12	2	2	16/12	1	3	16/12	1	3	16/12	1	4	14/12	1	4	12/10
03	السباحة	2	2	16/12	2	2	16/12	1	3	16/12	1	3	16/12	1	4	14/12	1	4	12/10
04	كرة الطاولة										2	2	14/12	2	3	12/10	1	3	10/8
05	الجودو										2	2	20/18	2	3	18/16	1	4	18/16
06	كرة اليد										2	2	18/16	2	3	16/14	1	3	14/12
07	كرة السلة										2	2	18/16	2	3	16/14	1	3	14/12
08	الكرة الطائرة										2	2	18/16	2	3	16/14	1	3	14/12
09	الملاكمة										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	16/14
10	التايكواندو										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	18/16
11	رفع الأثقال										2	2	18/16	2	3	18/16	1	3	16/14
12	الكاراتي										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	18/16
13	ألعاب القوى										2	2	20/18	2	3	18/16	1	4	18/16
14	المبارزة										2	2	18/16	2	3	16/14	1	3	12/10
15	المصارعة										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	16/14
16	كرة القدم										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	16/14
17	الرقبي										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	16/14
18	التجديف										2	2	12/10	2	3	12/10	2	3	10/8
19	الكاتاوي كايك										2	2	12/10	2	3	12/10	2	3	10/8
20	الأسرعة										2	2	12/10	2	3	12/10	2	3	10/8
21	الوشو كونغ فو										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	18/16
22	الصولجان										2	2	16/12	2	3	16/12	1	3	16/12
23	الكرة الحديدية										2	2	14/12	2	3	12/10	1	3	12/10
24	الرمي										2	2	14/12	2	3	14/12	1	3	16/12
25	الكبوكيشن كاي										2	2	20/18	2	3	18/16	1	3	18/16

- ملاحظات:**
- ❖ إن هذا التنظيم يخص كل نواة بمركز النهوض بالرياضة.
 - ❖ لا يجوز ربط نفس المدرسة الابتدائية بعدة مراكز في الرياضات الجماعية.
 - ❖ لا يمكن إجراء أي تغيير على ما جاء بهذا التنظيم إلا بعد موافقة إدارة التربية البدنية والأنشطة الرياضية في الوسط المدرسي.

اتفاقية تبني مركز نهوض بالرياضة

تطلب الجمعية الرياضية [] مدينة: [] ولاية: []
أحداث مركز نهوض بالرياضة: []

رئيس الجمعية الرياضية

التاريخ:
الختم والإمضاء:

تتعهد الجمعية الرياضية بما يلي:

1. توفير الرعاية الصحية ودعم المركز بالأثاث الرياضي وتنظيم التبرعات والدورات الرياضية الإقليمية والوطنية.
2. إستغلال تهيئة الزمن المدرسي لبرمجة حصص التدريب بالفصائل الرياضية المختصة.
3. تعيين مدربي أصناف الشبان بالتنسيق مع المندوبية الجهوية للشباب والرياضة والتربية البدنية.
4. مواصلة تدريب تلاميذ المركز خلال العطلة المدرسية.

المدير الجهوي للتربية

التاريخ:
الختم والإمضاء:

تتعهد الإدارة الجهوية للتربية بما يلي:

1. ضمان تهيئة جداول أوقات دراسة مناسبة للتدريب.

المدير العام للرياضة

التاريخ:
الختم والإمضاء:

كما تتعهد الجامعة التونسية لرياضة بما يلي:

1. المساهمة في إعداد البرامج الفنية لمختلف المستويات التكوينية ومراجعتها عند الضرورة بالتنسيق مع إدارة تربية البدنية.
2. المساهمة في التكوين المستمر ورسكلة الأطارات الفنية المشرفة على المركز.
3. المساهمة في تنظيم التبرعات والدورات الرياضية الإقليمية والوطنية.
4. متابعة تنفيذ ما جاء بالاتفاقية ودعم الجمعية المتبينة للمركز بأثاث الاختصاص.

رئيس الجامعة الرياضية

التاريخ:
الختم والإمضاء:

تتعهد المندوبية الجهوية للشباب والرياضة والتربية البدنية بما يلي:

1. تعيين المدرسين بالمركز من بين الذين يوظفون أصناف الشبان بالجمعية الرياضية المتبينة.
2. إعداد وتنظيم الدورات الرياضية الجهوية وتبرعات تلاميذ المركز خلال العطلة المدرسية.
3. وجوب مراجعة الإدارة العامة قبل تجميد نشاط المركز.

المندوب الجهوي للشباب والرياضة

التاريخ:
الختم والإمضاء:

مدير التربية البدنية والأنشطة الرياضية في الوسط المدرسي

التاريخ:
الختم والإمضاء:

كما تتعهد إدارة التربية البدنية والأنشطة الرياضية في الوسط المدرسي بما يلي:

1. ضمان استمرارية التكوين والتباري.
2. التقييم المستمر والتعديل المناسب بالتنسيق مع جميع الهياكل المعنية الأخرى.
3. توفير التجهيز الرياضي والأثاث الضروري لتكوين تلاميذ المركز داخل المؤسسات التعليمية.